



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٧٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١/ ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	احمد بدوى سيد مصطفى	٥٣١٥٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨١٠٢٠١٢٧٠٧٥٧٩
٢	يوستينا جرجس عبد الله فلتس	٥٣١٥١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٠١٠٢٥٢٥٠٠٠٨٦
٣	احمد محمد احمد محمد عبد الرحيم	٥٣١٥٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨١٠٥١٦٢٥٠٠٠٧٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



١٨٠٤٣

دعاء